علی رؤسهم وقال ان كذبتمونی وقع عليكم وان صدقتمونی انصرف
عنكم فكلما هموا بتصديقه بعد عنهم واذا هموا بتكذيبه قرب
منهم علم بالضرورة انه صادق فی دعواه والعادة قاضية بامتناع
ذلک من الكاذب هـ شرح مواقف وان كان الكذب فی هذه الحالة ممكنا
فی نفسه امكانا عقليا لشمول قدرته تعالی للممكنات باسرها هـ شرح مواقف
فان قيل لما حصل لهم علم ضروری بصدقه فكيف يكون كذبه ممكنا فی نفسه فاجاب
بقوله فان الامكان الذاتی ای كون الكذب ممكنا فی ذاته ههنا كان بمعنی التجويز
العقلی بمعنی ان العقل جوز الكذب فی ذلک الوقت لا ينافی فی حصول العلم
القطعی وذلک لان معنی احتمال النقيض فی صورة الممكن بالامكان الذاتی
هو انا لو فرضنا وقوع النقيض لم يلزم منه محال اذ الممكن قابل للنقيضين
علی سبيل البدل ومعنی احتمال النقيض فی صورة العلم هو ان يكون متعلق
العلم محتملا لان يحكم فيه العالم به حكما متعلقا بنقيضه ومنشأ هذا الاحتمال
ضعف هذا العلم به ثم ان وجود الاحتمال الاول لا يستلزم وجود الاحتمال
الثانی فی صورة العلوم القطعية العادية مثل قولنا النار حارة وان
جبل احد لم ينقلب ذهبا فان الاحتمال الاول ثابت ههنا دون الاحتمال
الثانی الا الخفی هـ قره كمال كعلمنا بان جبل احد لم ينقلب ذهبا
مع امكانه ای مع امكان كونه ذهبا فی نفسه ای فی ذاته فكذا ههنا ای

عند

ای عند ظهور المعجزة او حين فعل الملک ما امره الرسول ثلث مرات
يحصل العلم لمن شاهده ولمن غاب عنه بالسمع بصدقه ای بصدق مدعی
النبوة والرسالة والحاصل ان ظهور المعجزة يفيد علما بالصدق وان كونه
مفيدا له معلوم لنا بالضرورة العادية كذا فی شرح المواقف الا تری ان الشيخ
من مشايخ الزمان اذا صدر منه فعل يسير قليل من الخارق يقظة بل مناما
كيف ينقادون العوام وذلک من كمال حصول العلم الضروری العادی
لهم عند فعل الخارق القليل فكيف اذا صدر الخوارق الكبيرة الكثيرة فی
يد مدعی النبوة فعند ذلک حصوله اولی واعلی بموجب العادة ای بمقتضيها
متعلق بقوله يحصل لانها ای العادة احد طرق العلم الا تری ان الدهقانين
الاعرابين الجاهلين الكاملين فی الجهالة كيف يعلمون ان البذر المزروع ينبت
فی وقت فلان ويدرک فی وقت فلان ويحصد فی وقت كذا كالحس من
الحواس الخمسة فان العلم بالحواس ضروری فان قيل شرائط المعجزة
علی ما مر خمسة فاولها كون المعجزة فعل الله تعالی وايضا كونها لاجل غرض
التصديق شرط ثالث والحال ان المعجزة الصادرة من يد مدعی النبوة
يحتمل ان تكون من فعل غير الله تعالی او تكون لا لغرض التصديق ويحتمل
ايضا ان القائل انی ارسلتک فبلغ علی احكاما كذا وكذا جن او شيطان
لانه لا طريق الی العلم بانه هو الله تعالی فاجاب بقوله ولا يقدح فی ذلک